لا يجلد فوق عشر جلدات إلا في حد من حدود الله

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

لا يجلد فوق عشر جلدات إلا في حد من حدود الله.

متفق عليه

نهى صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث أن تكون العقوبة أزيد من عشر جلدات إذا كانت الجريمة المرتكبة ليست من جرائم الحدود.